ويقرب منها والدليل على صحة هذا التعليل ما حكى عنهم من قولهم وامن حفر بئر زمزماه وما أشبه ذلك .

وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا إنما قلنا إنه لا يجوز ذلك لأن الاسم النكرة مبهم لا يخص واحدا بعينه والمقصود بالندبة أن يظهر النادب عذره في تفجعه على المندوب ليساعد في تفجعه فيحصل التأسي بذلك فيخف ما به من المصيبة وذلك إنما يحصل بندبة المعرفة لا بندبة النكرة وإذا كان ندبة النكرة ليس فيها فائدة وجب أن تكون غير جائزة وأما الأسماء الموصولة فإنها أيضا مبهمة فأشبهت النكرة فوجب أن لا تجوز ندبتها كالنكرة .

وأما الجواب عن كلمات الكوفيين أما قولهم إن الإشارة قد قربت الاسم النكرة من المعرفة فجازت ندبته كالمعرفة قلنا إلا أنه باق على إبهامه والمندوب يجب أن يندب بأعرف أسمائه وأما الأسماء الموصولة وإن كانت قد تخصصت بالصلة فإنها لا تخلو عن إبهام لأن تخصيصها إنما يحصل بالجمل والجمل في الأصل نكرات .

وأما ما حكوه من قولهم وامن حفر بئر زمزماه فهو من الشاذ الذي لا يقاس عليه على أنا نقول إنما جاء مع شذوذه هاهنا لأنه كان معروفا وهو عبد المطلب جد النبي وكان قد عرف بحفر بئر زمزم وله يقول خويلد ابن أسد .

( أقول وما قولي عليكم بسبة ... إليك ابن سلمى أنت حافر زمزم ) .

( حفيرة إبراهيم يوم ابن هاجر ... وركضة جبريل على عهد آدم )